

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة  
شركة الفجر للمقاولات العامة - اسلام كمال  
تحية طيبة وبعد ،،،

نشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (١٨٨٨/٢٠٢٢/٢٠٢٣) المؤرخ في ٢٠٢٣/٥/١ بمبلغ ٤٦٠٥٢٠٨ جنيه (فقط وقدره اربعة مليون وستمائة وخمسة الف ومائتان وثمانية جنيهات لا غير ) والموقع بين الهيئة والشركة بشان قيام الشركة " اعمال صيانة ورفع كفاءة (القطاع الثاني) لطريق ابسوائى سنهور بطول ١ كم بمحافظة الفيوم - إشراف (المنطقة السادسة - بنى سويف)" بالامر المباشر .

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستولى (المنطقة السادسة - بنى سويف) الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً . وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

التوفيق ( )  
عميد / ابو يوك احمد حسن عساف  
رئيس الادارة المركزية  
للسنة المالية والأدارية

السيد المهندس/ رئيس الادارة المركزية للمنطقة السادسة - بنى سويف  
تحية طيبة وبعد ،،،،

نشرف بأن نرسل رفق هذا نسخة من عقد العملية عالية وكذا نسخة من كراسة الشروط . برجاء التكرم بالإحاطة نحو إصدار أمر التشغيل وتحديد ميعاد بدء العمل للشركة وموافقتنا بصورة من هذه المستندات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

التوفيق ( )  
عميد / ابو يوك احمد حسن عساف  
رئيس الادارة المركزية  
للسنة المالية والأدارية

جورج جورج  
صباح طه طه طه  
محمد سليم سليم سليم  
الصمعان



عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : "اعمال صيانة ورفع كفاءة (القطاع الثاني) لطريق ابشوی سنهور بطول ١ كم  
محافظة الفيوم - إشراف (المنطقة السادسة - بني سويف) ( بالأمر المباشر )

رقم العقد: ١٨٨٨ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣

أنه في يوم الاثنين الموافق: ١ / ٥ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري.

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته / رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و "شركة الفجر للمقاولات العامة - اسلام كمال

ويمثلها السيد / محمد عبدالرحمن فضل محمود

بطاقة رقم قومي / ٢٩٥٠٣٤٢٣٠٠٣٩٥

بطاقة ضريبية / ٦٢٢-٢٨٦-٣٩٤

تأميمية ضرائب / ابشوی

سجل تجاري رقم ( ٨٧٨٩ )

ومقرها / ابو كيهان ملك / عبد الرحمن فضل محمود مركز ابشوی الفيوم

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

محمد الحسني فضل

الفجر للمقاولات العامة  
سجل تجاري رقم: ٨٧٨٩



التمدد

### التمهيد

بناءً على البروتوكول الموقع بين وزارة النقل ممثلة في الهيئة العامة للطرق والكباري ومحافظة الفيوم بشأن مشروعات رفع كفاءة عدد من الطرق المحلية بنطاق المحافظة المدرجة بالخططة الإضافية العاجلة المقررة من مجلس الوزراء وبناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشنون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال رفع كفاءة الطرق التابعة للمحافظة إلى الشركات بالأمر المباشر.

ومنها الموافقة على "أعمال صيانة ورفع كفاءة (القطاع الثاني) لطريق اشواى / سنهور بطول ١ كم بمحافظة الفيوم - اشراف (المنطقة السادسة . بنى سويف) (بالأمر المباشر إلى شركة الفجر للمقاولات العامة - اسلام كمال" بتكلفة تقدرية ٤.٨٣٣ مليون جنيه (فقط وقدره اربعة مليون وثمانمائة ثلاثة وثلاثون ألف جنيه لا غير) على أن تتم المحاسبة إسترشاداً

بالقائمة الموحدة للطرق حيث قام الطرف الأول بمقاضاة الطرف الثاني "شركة الفجر للمقاولات العامة - اسلام كمال" على الأسعار الخاصة ببنود الاعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت اجراءاتها الى تنفيذ تلك بمبلغ وقدره ٤٦٢٨٣٥٠ جنيه (فقط وقدره اربعة مليون وستمائة ثمانية وعشرون ألف وثلاثمائة وخمسون جنيه لا غير) وتمت موافقة الشركة على خصم نسبة ٥.٥% من الاجمالي بعد المقاوضة بمبلاع ٢٣١٤٢ جنيه والتي انتهت اجراءاتها الى تنفيذ تلك الاعمال بمبلغ وقدره ٤٦٠٥٢٠٨ جنيه (فقط وقدره اربعة مليون وستمائة وخمسة الف ومائتان وثمانية جنيه لا غير) شاملة الضريبة .

وباعتبر محضر المعاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان باهليتهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "أعمال صيانة ورفع كفاءة (القطاع الثاني) لطريق اشواى / سنهور بطول ١ كم بمحافظة الفيوم - اشراف (المنطقة السادسة . بنى سويف)" بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٤٦٠٥٢٠٨ جنيه (فقط وقدره اربعة مليون وستمائة وخمسة الف ومائتان وثمانية جنيه لا غير) شاملة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة.

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة الفجر للمقاولات العامة - اسلام كمال" بتنفيذ الأعمال المستدنة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينه لموقع الاعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

### البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان النهائي رقم ٥٦١٥٠١٢٣٠٠٠١٨٧٥٥٠٠٠٢٤١٦٥٠٠٠٢٠٢٣/٤/١٢ وساري حتى ٢٤/٤/١١ يمبلغ ٤٦٠٥٠٠٠٢٤١٦٥٠٠٠٢٠٢٣/٤/١٢ وساري حتى ٢٤/٤/١١ صادر من البنك الأهلي المصري فرع اشواى بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٢ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي وأعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

ويتم احتياز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية بنتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمناداة (١٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (البجزا) (٢٠١٨) لسنة ٢٠١٨ (العافية) محمد عبد الرحمن حفنى

#### البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تتحقق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق بدون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري .

#### البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسية لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقدين عليها وتنقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحديد أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .


#### البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يمكن مسلولاً عن حفظ النظام بموضع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بابعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتحتسب مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

#### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للترية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاه .

محمد سليمان فتن



### البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تامينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية الازمة .

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أي ضرر أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

### البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصب أي من عامله أو الغير بسبب تفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عاملية أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

### البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

### البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخذ محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخذ المخلفات على حساب الطرف الثاني خصماً من تامينه أو مستحقاته المالية مع تحميته المصارييف الإدارية الازمة .

### البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه إليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

### البند السابع عشر


لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

### البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

### البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وإن تعدل مدة العقد الأصلي إذا طلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .





البند العشرون

تفصيم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .  
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند الحادى والعشرون

يلزمه الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الاستلام الابتدائي للأعمال وحتى الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقعه بإصلاحه على نفقة فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني ، وتحت مسؤوليته .

البند الثاني والعشرون

تحتخص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء في بنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مراجعتها لهذا العقد.

البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (بستومن - سollar . اسمنت . حديد ) وفقا لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، وطبقا للتعرifات ومعاللة القواعد الواردة في اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

العدد السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول  
بباقي النسخ للعمل بمحاجتها عند الاقتضاء واللزوم :

الطرف الثاني

الطرف الأول

شركة الفجر للمقاولات العامة

الهيئة العامة للطرق والكباري

( التوقيع ) مكتوب بالإنجليزية

( التوقيع )

السيد / محمد عبد الرحمن فضل محمود  
شريك متضامن

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور

نحو المقاولات العامة

١٥١ حلقة التحرير - مدينة نصر - القاهرة - ص.ب. ١١٠ الرقى البريدى ١١٧٦٥ - ت. ١٩٧٦ - (٢) العدد السادس من ١٩٤٨٧

[البريد الالكتروني](mailto:contact_us@garb.gov.eg)